رابط المادة على منصة باحث

شرح أخصر المختصرات للشيخ صالح سندي 23

صالح السندي

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اللهم اغفر لشيخنا وانفعه وانفع به يا رب العالمين - 00:00:00

قال الشيخ محمد ابن بدر الدين ابن بنبان رحمه الله تعالى في كتاب اخسر المختصرات فصل هل اقرأ العالم في صلاته اولى من الافقه ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره - 00:00:13

ونعوذ بالله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان نبينا محمدا عبده ورسوله - 00:00:31

صلى الله عليه وعلى اله واصحابه وسلم تسليما كثيرا اما بعد فبعد انقضى المؤلف رحمه الله من الكلام عن احكام الجماعة عطف على هذا بيان احكام الامامة وبدأ ببيان الاحق في الامامة - 00:00:51

قال رحمه الله الاقرأ العالم فقه صلاته اولى من الافقه الاقرأ يراد به الذي هو اجود من غيره بالقراءة قارئ يعني يجود قراءته فاذا اجتمع اثنان فلاقرأ منهما هو الاجود قراءة - 00:01:27

والمقصود انه الذي يحسن القراءة يقرأ قراءة صحيحة سليمة فان هذا هو الاقرأ قال رحمه الله الاقرأ العالم فقه صلاته اولى من الافقه يعني اذا اجتمع اثنان آآ كلاهما يفقه - 00:02:03

احكام الصلاة لكن احدهما اقرأ والاخر افقه فاننا نقدم ان اقرأ على هذا الافقه اذا كان اقل آآ اجادة للقراءة اذا كان اقل اجادة للقراءة وبناء على هذا فاننا نقدم عليهما - 00:02:35

الاجود الافقه سنقدم عليهما ماذا الاجود الافقه الذي جمع بين اجادة القراءة مع الفقه في الدين لا شك انه اولى ممن وصف بواحد من هذين الوصفين لكن ان اجتمع اثنان احدهما - 00:03:06

تميز في القراءة والاخر تميز بالعلم والفقه فاننا نقدمه نقدم الاقرأ ودليل هذا من سنة النبي صلى الله عليه وسلم قوله الذي خرجه الامام مسلم رحمه الله في صحيحه يؤم القوم اقرأهم لكتاب الله - 00:03:30

فان كانوا في القراءة سواء فاعلمهم بالسنة والعلم بالسنة هو حقيقة الفقه فان الفقه انما آآ يستفاد من كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم لم يذكر المؤلف رحمه الله - 00:03:54

اه ماذا يكون بعد ذلك في حال الاستواء ان استويا في القراءة والفقه الجواب ان السنة قد دلت على انه متى استوي اذا وجد اثنان استويا في القراءة والفقه فاننا نقارن بينهما بالاقدم هجرة - 00:04:17

لقوله صلى الله عليه وسلم آآ يؤم القوم اقرأهم لكتاب الله فان كانوا في القراءة سواء فاعلمهم بالسنة فان كانوا في السنة سواء فاقدمهم هجرة فان كانوا في الهجرة سواء فاقدمهم سلما. يعني - 00:04:45

اسلاما ان كان احدهما اقدم هجرة اذا كان هذا في عهد النبي صلى الله عليه وسلم بالنسبة للمهاجرين والانصار فواضح الذي سبق الى الهجرة الى المدينة فهو اولى واما بعد النبي صلى الله عليه وسلم - 00:05:03

فاذا كان هناك من سبق اخاه الى الهجرة الى بلاد المسلمين من بلاد الكفر فانه اقدم هجرة فان استوي فاننا نقدم الاقدم اسلاما بمعنى اذا كان اه هذان قد دخلا في الاسلام بعد كفر - 00:05:25

الذي سبق الى هذا الخير وهو الاسلام اولى فان استويا فاننا نقدم ماذا الاسن فاكبرهم سنا كما جاء في الحديث اذا هذا هو معيار

التقديم الذي جاء في السنة اولا - 00:05:51
الاقرأ. ثانيا الا اعلم بالسنة يعني الافقه ثالثا الاقدم هجرة رابعا الاقدم اسلاما قامسا الاكبر سنا ان استووا في هذا المذهب اننا نقدم الاتقى والاورع قدموا ماذا الاتقى والاورع لانه سيكون - 00:06:12
له من الحفاظ على شرائط الصلاة واركانها وواجباتها وسننها ما هو اعظم ممن هو دونه ان استووا بعد كل هذا قالوا فاننا نقرع بينهم. فاننا ماذا نقرع بينهم اذا حصلت مشاحة - 00:06:42
كل واحد منهما او منهم يريد ان يكون اماما واستووا في هذه فاننا ماذا نقرع بينهم فمن قرع اخاه فانه يكون هو الاولى بالامامة لان القرعة دلت الشريعة على انها - 00:07:07
تعين تعين في حالة تساوي اذا لم يوجد سبب للتقديم استوى الناس او استوت اه الحقوق فاننا ماذا نقرع بينهم هذا كله يرعاك الله في غير حال الامام الراتب الامام الراتب - 00:07:30
في مسجده اولى من غيره حتى لو كان هناك من هو اجود منه قراءة او اعلم منه بالسنة او اكبر منه سنا لماذا لان الامام الراتب سلطان في مسجده والنبي صلى الله عليه وسلم قد قال لا يؤمن الرجل الرجل - 00:08:06
في سلطانه فهذا سلطانه مسجده سلطانه يعني هو الذي له فيه حق الامامة فمتى ما كان اماما راتبا فانه احق بالامامة الا ان يأذن الا ان يأذن ومخالفة ذلك لا شك انها - 00:08:33
عند الفقهاء اه شيء عظيم حتى انه قد مر بنا قريبا ان كنتم تذكرون انه اذا تقدم احد فصلى دون ان يكون هناك رضا او اذن او تخلف بعذر من جهة الامام بمعنى انه لن يأتي فان الصلاة على المذهب - 00:08:52
باطلة فالامر اذا يعني اه يبين لك ان للامام الراتب منزلة لا شك انها ليست لغيره يدخل في هذا ايضا السلطان آآ الحاكم اه هو اولى حتى من امام المسجد - 00:09:14
لان الاصل ان هذا هو الذي يولي هذا الامام اليس كذلك فصار سلطانه اقوى والعلم عند الله سبحانه وتعالى نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله ولا تصح خلف فاسق الا في جمعة وعيد تعذرا خلف غيره - 00:09:36
ولا امامة من حدثه دائم واميين وهو من لا يحسن الفاتحة او يدغم فيها حرفا لا يدغم او يلحن لحنا يحيل المعنى الا بمثله من به سلس بول وعاجز عن ركوع او سجود او قعود ونحوها. او اجتناب نجاسة او استقبال ولا عاجز عن قيام - 00:10:02
الا راتبا رجي رجي زوال علته ولا مميز لبالغ في فرض ولا امرأة لرجال وخناثة ولا خلف محدث او نجس. فان جهل حتى انقضت صحت المأموم وتكره امامة لحان وفقاء ونحوه - 00:10:22
احسنت انتقل المؤلف رحمه الله للكلام عن من لا تصح امامته بين لنا قبل قليل من هو الاحق والاولى بالامامة الاحظ ان الكلام السابق انما هو في سبيل الافضلية والندب - 00:10:41
بمعنى لو قدم المفضول واخرى الفاضل فان الصلاة ماذا صحيحة لكننا نتكلم الان عن ماذا عن الاولوية ولذلك قال اولى ما قال ايش يجب ان يكون هو الامام الان ننتقل الى من لا تصح امامته - 00:11:04
هناك اناس موصوفون هناك اناس موصوفون بصفات اه يقول لك المؤلف رحمه الله ان هؤلاء لا تصح امامتهم ولاحظ اننا نبحث في عدم صحة الامامة وليس عدم صحة الصلاة بمعنى لا تلازم بين - 00:11:28
المسألتين قد نحكم بعدم صحة الامامة ولا نحكم بعدم صحة الصلاة قد تكون الصلاة صحيحة لكن البحث ها هنا انما هو في عدم صحة الامامة. اما البحث بعدم صحة الصلاة فهذا شيء قد مضى - 00:11:53
وقد يجتمع الحكمان وقد وقد لا يجتمعان. طيب قال رحمه الله ولا تصح خلف فاسق يعني لا يصح ان يكون الفاسق اماما فاذا صلى بغيره فان صلاته ماذا فان هذه الصلاة باطلة - 00:12:14
هذه الصلاة باطلة امامته امامة ماذا باطلة ومن صلى خلفه فصلاته غير صحيحة متى ما كان ماذا فاسقا وهل المقصود هنا الفسق الاصغر او الفسق الاكبر ها الكلام عن الفسق الاصغر اما الفسق الاكبر وهو - 00:12:42

الكفر الاكبر فهذا بين واضح بالاجماع انه لا يجوز ان يصلى خلفه كافر ولذا قد يقال او يقول بعض الناس هل يصح ان اصلي خلف من يستغيث بالاموات فنقول ماذا - 00:13:09

لا يجوز كيف تصلي خلف انسان واقع في الشرك الاكبر البحث اذا تعلق بعدم صحة الفاسق على ما عليه المذهب فكيف فكيف بالكافر؟ اذا هذا من باب اولى حكمه واضح - 00:13:30

احنا اذا نحن نبحث في حكم امامة الفاسق يقول لك المؤلف رحمه الله ان امامة الفاسق لا تصح سواء كان فسقه بعمل او باعتقاد سواء كان فسقه بماذا بعمل الفسق بالعمل - 00:13:50

اما بفعل كبيرة او بالاصرار على صغيرة اما بفعل كبيرة او بالاصرار على صغيرة يفعل كبيرة كزنا والعياذ بالله او سرقة او يفعل شرب خمر او يكون نماما او ما شاكل ذلك - 00:14:09

هذا نقول ماذا فاسق او انه يفعل صغيرة يصر يداوم عليها هذا ايضا فاسق او يكون او يكون فسقه اعتقاد وذلك كاهل البدع المفسقة ولا المكفرة المفسقة البدع المكفرة قلنا - 00:14:32

حكم هؤلاء واضح انما مبتدع ما حكم عليه بالخروج من الملة انما هو ماذا مبتدع نقول بدعته ماذا مفسقة فهو فاسق ينطبق عليه احكام الفساق يقول لك المؤلف رحمه الله - 00:15:00

انه لا يصح ان يكون اماما لا تصح الصلاة خلف فاسق مطلقا بمعنى سواء علم انه فاسق او لو يعلم او لم يعلم انه فاسق بمعنى المذهب انه لو اتضح بعد الصلاة ان فلانا - 00:15:20

فاسق قالوا يجب عليه ان يعيد قالوا ماذا يجب عليه ان يعيد اذا لا تصح الصلاة خلف فاسق مطلقا بعلم او بجهل هذه هي اه الرواية المشهورة التي عليها المذهب - 00:15:47

واستدل آآ الحنابلة رحمهم الله على هذا بما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال والحديث طويل وفيه لا يؤمن فاجر مؤمنا والحديث عند ابن ماجة في سننه - 00:16:11

ولكنه حديث ضعيف لا يصح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم واستدلوا على هذا ايضا بما خرجه الدار قطني عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اجعلوا ائمتكم خياركم اجعلوا ائمتكم - 00:16:33

خياركم وهذا امر والفاسق ليس من الخيار الفاسق ليس من الخيار عللوا هذا بتعليل آآ نظري يعني ليس من الاثر وهو انهم قالوا ان الفاسق لا يؤمن على شرائط الصلاة - 00:16:54

فاسق ربما لا يكون قد احسن طهارته ربما يكون متنجسا لانه فاسق وعللوا ايضا بعلل اخرى اذا المقصود ان الفاسق عند آآ الحنابلة في الرواية المعتمدة انه ماذا انه لا تصح الصلاة خلفه - 00:17:17

وثمة رواية ثانية تقول انه يصح او تصح الصلاة خلفه في النفل لا في الفرض الرواية الاولى قلنا ماذا مطلقا لا في نفل ولا في الفرد اما هؤلاء فقالوا ان - 00:17:41

تلك الصلاة صحيحة في النفل قالوا لان صلاة النفل يسهل فيها ما لا يسهل في الفرض يعني لا يشدد العلماء فيها ما يشددون في الفريضة والرواية الثالثة انها صحيحة مع الكراهة - 00:18:00

الصلاة خلف الفاسق صحيحة مع الكراهة والذي يظهر والله تعالى اعلم ان هذه الرواية هي الاقرب بل اي هي التي لا يسع الناس غيرها لا سيما في العصور المتأخرة و - 00:18:21

على كل حال اه تدل السنة على صحة هذا القول وهو القول بصحة الصلاة خلف الفاسق مع الكراهة الصلاة خلف غيره لا شك انها اولى واجدر لكن لو صلي خلفه فالصحيح ان الصلاة خلفه - 00:18:42

صحيحة وذلك لان النبي صلى الله عليه وسلم قد قال كما في صحيح البخاري يصلون لكم فان اصابوا فلكم ولهم وان اخطأوا فلكم وعليهم فلكم وعليهم كذلك اخبر النبي صلى الله عليه وسلم كما ثبت ايضا في الصحيح - 00:19:02

عن ائمة الجور الذين اخبر النبي صلى الله عليه وسلم عنهم انهم يؤخرون الصلاة عن وقتها فامر النبي صلى الله عليه وسلم ان تصلى

الصلاة لوقتها ثم اذا صلى هؤلاء يصلى خلفهم وتكون لهم ماذا - 00:19:25
نفلا تكون للمسلمين ماذا؟ الذين صلوا في الوقت نفلا هؤلاء ائمة جور وفساق والصلاة خلفهم كانت صحيحة واعتبرت نفلا لانه قد صلى الصلاة لوقتها القاعدة ان آآ ما ثبت في النفل ثبت في الفرض الا - 00:19:45
الا بدليل فمتى ما صحت نفلا فانها تصح ايضا فانها تصح فرضا وعلى هذا ايضا فعل السلف في البخاري ان ابن عمر رضي الله عنهما صلى خلف الحجاج ومعلوم حال الحجاج اليس كذلك - 00:20:10
فالصحيح والله اعلم ان الصلاة خلف اه الفاسق صحيحة مع الكراهة قال رحمه الله الا في جمعة وعيد تعذرا خلف غيره استثنى المؤلف رحمه الله من الحكم السابق حالة واحدة مقيدة بقيد - 00:20:31
يقول لك لا تصح الصلاة خلفه فاسق الا هذا الاستثناء بماذا جمعة وعيد بشرط وهو ان يتعذر او تتعذر صلاته خلف غيره ما يوجد في البلدة التي نعيش فيها الا جمعة واحدة - 00:20:58
او لا تقام صلاة العيد الا في محل واحد والامام فاسق فلا يمكننا ماذا ان نصلي خلف غيره يقول لك المؤلف رحمه الله الصلاة خلفه حينئذ صحيحة قالوا لئلا تفوت - 00:21:24
لئلا ماذا لئلا تفوت هذه الصلاة لئلا تفوت صلاة الجمعة او صلاة العيد هذا بخلاف الصلوات الاخرى هذه يمكن ان تصليها ماذا منفردا اذا لم تجد آآ جماعة امامها اه غير فاسق - 00:21:42
يمكن ان تصلي وحدك لكن جمعة يمكن تصلي وحدك بعيد تصلي وحدك هذه صلاة شرعت مجموع يعني في جماعة قالوا لي الحاجة ولان لا تفوت هذه الصلاة على المسلم للعذر يصلي خلفه لكن بقيد وهو - 00:22:03
ان يتعذر ان يصلي قال فغير هذا الفاسق قال رحمه الله اه ولا امامة من حدثه دائم ولا امامة يعني لا تصح ولا تصح امامة من حدثه دائم قالوا كمن به جرح لا يرقى - 00:22:26
انسان جرحه متصل يخرج الدم معه باستمرار ولا ينكف قالوا ان هذا الصلاة خلفه لا تصح لان خروج هذا الدم اه ينقض الطهارة واذا اعتبر عذرا في حقه فيبقى انه في درجة دون المأموم - 00:22:56
والقاعدة التي بنوا عليها هذه المسألة وغيرها مما سيأتي انه لا يصح ان يكون المأموم اعلى درجة من الامام القاعدة التي بنوا عليها هذه المسألة وغيرها مما سيأتي ما هي - 00:23:22
لا يصح ان يكون المأموم اعلى درجة من الامام. هذا الذي لا يخرج منه هذا الدم او ليس آآ واقعا في هذا الامر وهو ان حدثه دائم هذا لا شك انه دون الشخص الذي - 00:23:39
سلم من هذه الافة صح ولا لا؟ طهارته طهارة كاملة لا شك ان هذا درجته اعلى اذا هو الاولى بالامامة ولا ينبغي ان يصل ان يصلي خلف شخص هو دونه والله اعلم - 00:23:59
قال وامي طبعا سيأتي البحث في هذه المسألة عند ذكر نظائر لها ما هو؟ الصحيح في هذه المسألة قال وامي يعني امامة من حدثه دائم ولا امامة ها امي طيب - 00:24:18
الامي ما المراد به هل نريد المعنى اللغوي او نريد المعنى الاصطلاحي هنا نحن نريد المعنى الاصطلاحي الام في اللغة منسوب الى الام يعني حاله كحال الذي خرج من بطن - 00:24:40
امه والله اخرجكم من بطون امهاتكم لا تعلمون شيئا الامي في اللغة هو الذي لا يقرأ ولا يكتب لا يقرأ ولا يكتب لكن ليس هذا الذي نريد نريد الامية في الاصطلاح - 00:25:01
وهو ما سيتكلم عنه المؤلف رحمه الله اذا وامي يعني اصطلاحا اميا اصطلاحا وليس وليس لغة طيب من هو هذا الامي قال هو الذي يتصف بواحد من ثلاث صفات ما هي - 00:25:22
قال من لا يحسن الفاتحة هذا رقم واحد او يدغم فيها حرفا لا يدغم هذا رقم اثنين ثلاثة او يلحن لحنا يحيل المعنى هذا رقم ثلاثة اذا من هو الامي في هذا الباب في هذا الموضع - 00:25:46

ها الذي يتصف بواحد من هذه الصفات الثلاث. واحد لا يحسن قراءة الفاتحة ثاني يدغم ما لا يدغم ثالثة ها يلحن لحنا يحيل المعنى. دعونا ننظر ما المراد بهذه الامور - 00:26:09

قال من لا يحسن الفاتحة يعني الذي لا يحفظها ولا يستطيع قراءتها انسان جاهل مغرق في الجهل ما يحسن ان يقرأ الفاتحة حتى لو فتح امامه المصحف فانه ماذا لا يحسن ان يقرأ الفاتحة. نقول ماذا - 00:26:33

هذا امي ومعلوم ان الفاتحة ركن بالصلاة اذا هذا آآ اختل عنده ركن من اركان الصلاة فلا يصح ماذا ان نصلي خلفه امامته امامة غير صحيحة الصورة الثانية او يدغم فيها حرفا لا يدغم - 00:26:55

قالوا كادغام اه الراء اه اه عفوا ادغام الهاء طبعا في قوله فيها يعني في ماذا في الفاتحة التي هي ركن قالوا كادغام الهاء في الراء بقوله تعالى الحمد لله - 00:27:21

ها رب العالمين فلو قال الحمد لله رب العالمين ادغم ماذا؟ الهاء في الراء قالوا هذا اضغام يجعل الصلاة خلف هذا الانسان لا تصح لانه في الحقيقة اسقط حرفا من الفاتحة - 00:27:44

والواجب ان يقرأها الانسان كاملة صح ولا لا آآ دل هذا على ان ادغامه ما لا يصح ادغامه ان هذا يجعله اميا وبالتالي الصلاة خلفه لا تصح في سورة ثالثة - 00:28:05

قال او يلحن لحنا يحيل المعنى اللحن تغيير الحركات يخطئ في الحركة يسميه ماذا لحانا يلحن مثال ذلك ان الحمد يجعلها الحمد الواجب ان ان يضم الدال فهو ماذا كسرها نقول هذا ماذا - 00:28:28

لحن طيب هل مطلق اللحن يقول لك المؤلف انه يجعل الرجل اميا فلا تصح الصلاة خلفه؟ الجواب لا مراده اللحن الذي يحيل المعنى يعني يغير المعنى اذا نفهم من هذا ان اللحن في الفاتحة على دربين - 00:28:57

هناك لحن يحيل المعنى وهناك لحن لا يحيل المعنى الذي لا يحيل المعنى سنتكلم عنه ان شاء الله بعد قليل وان هذا اللحن مكروه والصلاة معه صحيحة انما البحث الان في ماذا - 00:29:22

بلحن يحيل المعنى يعني يغير المعنى مثال ذلك ان يقول اهدنا الصراط المستقيم يقول ماذا يفتح الهمزة هنا اهدنا اهدنا من الهدية وليس من الهداية يعني اعطنا هدية والاية انما فيها دعاء بطلب - 00:29:42

الهداية وفرق بين الهدية والهداية او يقول مثلا اياك نعبد اياكي نعبد هذا خطاب لمن ها لمؤنث ولا يجوز او يقول اه اياكي نستعين مثلا او يقول انعمت صراط الذين - 00:30:10

ايش انعمت هذا اصبح الان ضمير لايش متكلم او صراط الذين انعمت ها خطاب مؤنث هذا لا شك انه ماذا هذا كله يحيل المعنى. اذا من كان يلحن هذا اللحن نقول انه امي فلا تصح الصلاة - 00:30:42

لا تصح الصلاة الفه الا بمثله الا ان يكون المأمومون ماذا اميين مثله حينئذ لا يفضل بعضهم على بعض اه هم معذورون اذا كانوا لا يستطيعون تغيير السنتهم فصلاتهم لانفسهم صحيحة - 00:31:08

بمعنى الامي نقول له لا تصلي اجمع الان اتركونا من مسألة الامامة خلونا في مسألة الصلاة امي لسانه ما ينطلق لا يقرأ الفاتحة قراءة صحيحة او يدغم او يلحن هذا اللحن نقول له اجلس لا تصلي - 00:31:35

او صلاته لكونه معذورا صحيحة لكن بحثنا فيما تقدم هو في ماذا بالامامة ولذا مسألة الصلاة الصحيح هنا ان نقول انه اذا كان قادرا على تغيير هذا الخطأ فاصر واستمر الصلاة غير صحيحة - 00:31:59

هكذا ينص الفقهاء في المذهب. اما مع عدم القدرة بعض الناس نسي من يعني من كبار السن او او او من به اشكال في لسانه ما يستطيع فاذا كان صلاته وحده صحيحة - 00:32:20

فاذا صلى بمن هذه حاله ايضا فصلاتهم صحيحة والامامهن والامامة ها هنا ماذا صحيحة اذا بحثنا الان في امامة امي لغير امي نقول الصلاة ماذا غير صحيحة. متى يكون الرجل اميا هنا - 00:32:39

بهذا الباب الامي واصطلاحا هنا ها لا يحسن قراءة الفاتحة يدغم ما لا يدغم يلحن لحنا يحيل المعنى والفقهاء في المذهب رحمهم الله

اضافوا سورة رابعة وهي الذي يبدل حرفا بحرف - 00:33:02
من الذي يبدل حرفا بحرف قالوا كالاثغ الذي يبدل الراء غينا لبعض الناس عنده مشكلة فينطق رب غب مثلا هذا يسمى ايش الفغ القاعدة في المذهب ان ابدال حرف بحرف - 00:33:25
في حكم اللحن الذي يحيل المعنى منا يا جماعة اعيد ابدال حرف بحرف في حكم ماذا ها اللحن الذي يحيل المعنى وعليه فهذا الانسان الالفق خلقته هكذا نقول صلاته لنفسه ماذا - 00:33:51
صحيحة لكن لا تصح امامته ارأيت لو انه لحن لحنا يحيل المعنى الم تر الم تحكم عليه بان امامته غير صحيحة قالوا اذا المبدل حرفا بحرف مثله المبدل حرفا بحرف ماذا - 00:34:15
مثله واستثنوا حالة واحدة استثنى فقهاء المذهب في المذهب يعني في القول المعتمد عندهم حالة واحدة وهي ابدال الضاد ظاء ابدال ايش الضاد ظاء دي قوله غير المغضوب وفي قوله ولا - 00:34:35
الضالين يقول لو ان هذا الانسان ابدل الداء ظاء فقرأ غير المغظوب عليهم او ولا الظالين قالوا ان الصلاة صحيحة على الصحيح وذلك لان مخرجين هذين الحرفين متقاربين والتفريق بينهما يشق - 00:35:04
على كثير من الناس لا سيما من العامة وبالتالي فهذا عذر اه يجعل من صلى آآ خلف من آآ يبدل الضاد ظاء فان الصلاة خلفه صحيحة حتى لو كان يعرف خطأه ويقدر على تغييره - 00:35:32
لكن مثل هذا مما تعم به البلوى قالوا فالصلاة ماذا صحيحة. طبعا المسألة فيها خلاف داخل المذهب لكن هذه هي الرواية ماذا المعتمدة ان تغيير الضاد ظاء ان هذا لا يؤثر في صحة الصلاة - 00:35:58
من اه لا يؤثر في صحة الامامة وبالتالي فان آآ الصلاة خلفه صحيحة مع ان يعني نلاحظ ان مثلا اذا قال الانسان ولا الظالين المعنى تغير ولا لا الضالين يعني الواقعين في ماذا - 00:36:22
في الضلال. الظالين الذين يظلون على شيء ها يظل هؤلاء على فعل ما نقول انهم ماذا ظالين على كذا من ظل ها المعنى هنا ماذا مختلف لكن يقول شيخ الاسلام رحمه الله وهو ممن يعني اصل هذه المسألة - 00:36:44
بمجموع الفتاوى وايضا في شرح العمدة ان هذا المعنى لا يكاد يخطر بذهن القارئ ما يكاد يخطر بذهنه انه ماذا ان انه يريد ان يقول غير المغضوب عليهم ولا الظالين الباقين على شيء ما - 00:37:11
فلاجل هذا فان يعني الضاد والظاء الامر فيهما سهل ان شاء الله ولابن كثير رحمه الله في تفسير سورة الفاتحة كلام حسن في ترجيح هذا القول طبعا المسألة اذا نظرنا الى خلاف الفقهاء المسألة ماذا - 00:37:37
خلافية ومن اهل العلم من قال ان الصلاة لا تصح فضلا عن فضلا عن الامامة والصلاة لا تصح فضلا عن الامامة اه لكن الاقرب هو لكن الاقرب هو ما ذكرت لك وهو ان الصلاة صحيحة والامام صحيحة والامامة صحيحة للمشقة - 00:37:56
لك هناك كلام حسن اه حبذا لو رجعت اليه في تفسير ابن كثير رحمه الله في تفسير سورة الفاتحة. اذا صار عندنا لي ضبط الامي اربع صفات اذا اتصل اذا اتصف بواحد - 00:38:15
بواحدة منها صار ماذا اميا لا تصح الصلاة خلفه في المذهب قال بعد ذلك رحمه الله وكذا من به سلس بول يعني ايظا الذي معه سلس بول سلس البول مرض - 00:38:37
نسأل الله السلامة والعافية يصيب بعض الناس حيث ان بوله ماذا ينزل بدون ان يتحكم الانسان في نفسه بدون ارادة وفي حكمه ايظا سلس الغائط بعض الناس ايضا عنده مشكلة - 00:39:03
لانه يخرج منه يعني اه هذا الامر اه بدون ارادة وكذلك سلس اه الريح بعض الناس ايضا لا يمكن لا يمكنه ان يتحكم في نفسه فالحكم في ذلك كله واحد - 00:39:19
الا بمثله الا ان يكون مصليا بماذا بمثله يعني لو قدر مثلا ان مجموعة في مستشفى في قسم لهذا المرض كلهم مبتلون بهذا فان صلاة بعضهم خلف بعض ماذا جائزة فان الصلاة خلف بعضهم خلف بعض جائزة - 00:39:39

اعيد واكرر نحن نتكلم عن حكم ماذا الامامة ليس الصلاة والا الصلاة ماذا صحيحة لا شك في ذلك صلاته هو صحيحة انما نبحث عن حكم الصلاة خلفه نعم قال وعاجز عن ركوع او سجود او قعود ونحوها - 00:40:02

يقول لك ايضا لا تصح امامة شخص عاجز عن القيام او اه عن الركوع او السجود او القعود ونحو ذلك يعني كالرفع مثلا من الركوع لان هذه اه الامور تخل بالصلاة - 00:40:26

من جهة ان هذا الذي يعجز عن الركوع او السجود اخل بركن كما ان الذي آآ به سلس بول اخل بشرط وهو وان كان معذورا لكن درجته دون درجة ليش - 00:40:50

المأموم دون درجة المأموم. ولذلك قالوا ان الصلاة خلف من كان كذلك لا تصح يعني لو ان انسانا اجرى عملية جراحية في ظهره فاصبح لا يستطيع ان يركع ركوعا صحيحا - 00:41:12

يعني ربما فقط ماذا يومئ ايماء يسيرا او اجرى عملية في رأسه او في رقبته فلا يستطيع ماذا السجود او اجرى عملية في اه جسده ايضا لا يستطيع ماذا ان يجلس - 00:41:30

وهذه اركان يقول لك المؤلف ان الصلاة خلفه ماذا لا تصح لان صلاة من خلفه ماذا يعني من لان من خلفه اعلى درجة منه واحسن حالا منه فلا تصح الصلاة - 00:41:51

خلفه بناء على ذلك والاقرب والله تعالى اعلم الرواية الثانية في المذهب وهي التي اختارها شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله ان الصلاة خلف من كان كذلك صحيحة ان الصلاة خلف من كان كذلك صحيحا وسيأتي تأصيل هذه المسألة بعد قليل ان شاء الله - 00:42:09

طيب قال رحمه الله واجتناب نجاسة او استقبال يعني اه شخص لا يستطيع ان يجتنب نجاسة مثل الامثلة التي قدمتها لك او اه استقبال قبلة كشخص مربوط ومعه اناس على حاله - 00:42:32

لكن هو لا يستطيع ان يتوجه الى القبلة غير متمكن من استقبال ماذا القبلة يقول لك انه لا تصح الصلاة ماذا خلفه حتى ولو كان هو في نفسه ماذا معذورا حتى لو كان هو في نفسه ماذا؟ معذورا يعني لو قدرنا انه مربوط وهم مربوطون هم يمكنهم التوجه الى - 00:42:59

القبلة هو لا يستطيع ان يتوجه الى القبلة يقول لك ماذا لا تصح الصلاة خلفه. طيب اذا كانوا كلهم لا يستطيعون التوجه للقبلة الصلاة ماذا صحيحة الصلاة صحيحة ومثلها ايضا بقية المسائل التي - 00:43:25

قبل ذلك وذلك لان هذه المسألة فيها اخلال بشرط من شروط الصلاة اه سيأتي معنا ان شاء الله ان الصحيح في ذلك كله انه تصح الصلاة خلفه قال ولا عاجز عن قيام بقادر الا راتبا روجي زوال علته - 00:43:44

الان لاحظ معي المؤلف يقول لك عاجز عن سجود عن ركوع سجود قعود ونحو ذلك وعاجز ايضا عن اجتناب نجاسة وعاجزة ايضا عن استقبال يعني قبلة هذه سور خمسة ما فيها ايش - 00:44:10

استثناء ابدا جاء للسورة السادسة واستثنى منها سورة قال ولا عاجز عن قيام بقادر يعني كونه يؤم ماذا قادرا يصلي قادر على القيام يعني لو كان لا يستطيع الوقوف فيصلي ماذا - 00:44:27

جالسا هل يصح ان تصلي خلفه وانت قادر على القيام يقول لك ايش لا يصح او عاجز عن قيام بقادر يعني على على القيام وبالتالي لو كان هو عاجزا وهم عاجزون - 00:44:52

انتهينا هذه واظحة يصلون خلف بعضهم ما عندنا اشكال. الاشكال هو الامام او هذا الشخص عاجز عن القيام لا بد ان يصلي على كرسي والذين خلفه اصحاء يصح نقدمه او لا يصح يقول لك ماذا - 00:45:14

لا يصح ايضا لان هذا نقص والذين خلفه اصح واكمل فلا تصح اللهم الا في حالة واحدة ما استثنى في الحالات الخمس استثنى فقط في ماذا في هذه الحالة فقط وهي - 00:45:34

ان يكون راتبا يعني ايش راتبا اماما راتبا امام مسجد الحي عندنا صلى جالسا يقول لك تصح امامته ولكن بقيد حتى هذه الصورة

المستثناة فيها ماذا فيها قيء وهو قال الا راتبا رجي زوال علته - 00:45:52
روجي زوال علته بمعنى ان عدم قيامه لعلة طارئة ان عدم قيامه ماذا لعلة طارئة ولذا نرجو ان يزول عنه هذا الامر قريبا اجرى عملية والعملية في الغالب تأخذ ماذا - 00:46:23
وقتا بعدها ثم يزول اثرها يمكنه بعد ذلك ان يصلي ماذا قائمة اما لو نسأل الله السلامة والعافية اصيب بحادث فشل ومثل هذا الشلل لا يرجى ماذا زواله اه يعني عن هذا الانسان غالب الظن انه ماذا - 00:46:48
سيستمر به؟ هل لنا ان نجعله اماما يستمر في الامامة يقول لك ماذا لا انما نستثني من حال عدم القيام اذا كان لا يستطيع القيام ومن خلفه يستطيعون الاصل انه - 00:47:12
لا تصح صلاة سنستثني ماذا حالة واحدة وهي امام راتب ثم نقيد ذلك بماذا نقيد ذلك بامام راتب اه نقيد ذلك بحال كونه ماذا علة طارئة اصيب بعلة طارئة يرجى - 00:47:30
يرجى زوالها طيب اذا كان ذلك كذلك كيف يصلي خلفه المأمومون امام راتب اصيب بعلة طارئة فصلى جالسا كيف نصلي خلفه قالوا ويصلون خلفه هكذا نص علماء المذهب قالوا يصلون خلفه جلوسا ندبا - 00:47:52
يصلون خلفه ايش جلوسا ندبا نفهم من كلمة ندبا انهم لو صلوا خلفه قياما الصلاة صحيحة لو صلوا خلفه قياما فصلاتهم صحيح لكن الاحسن والاولى والافضل ان يصلوا ماذا جلوسا - 00:48:20
والدليل على ذلك ما جاء في الصحيحين من قوله صلى الله عليه وسلم انما جعل الامام ليؤتم به ثم قال واذا صلى جالسا فصلوا جلوسا اجمعون فصلوا فصلوا جلوسا اجمعون. طيب ليش قالوا - 00:48:46
هنا بالندب وما قالوا بالوجوب قالوا لانه جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم في اخر حياته انه صلى جالسا والصحابة خلفه ماذا قيام قالوا لاجل هذا فاننا نجعل ماذا - 00:49:07
هذا على حكم ان نجعله على حكم الندب الذي يظهر والله تعالى اعلم في هذه المسألة ان قوله صلى الله عليه وسلم فصلوا جلوسا اجمعون ان هذا حكم يفيد الوجوب - 00:49:24
واما كونه صلى الله عليه وسلم صلى جالسا والصحابة خلفه قياما فيمكن الجمع بينه وبين هذا بما ذكر الامام احمد رحمه الله وهو ان ابا بكر قد ابتدأ الصلاة ماذا - 00:49:44
قائما ثم جاء النبي صلى الله عليه وسلم وبناء عليه في هذه الحالة نقول اه اذا صلى صلى الناس قياما ثم جاء الامام فصلى جالسا فلا حرج على من خلفه ماذا - 00:49:59
ان يبقوا قياما وذلك ماذا جمعا بين الاحاديث والجمع بين الاحاديث اولى من القول بالنسخ. اولى من القول بالنسخ والعلم عند الله عز وجل طيب قال رحمه الله ولا مميز لبالغ في فرض - 00:50:19
يقول لك ايضا لا تصح امامة مميز مميز يعني ايش صبي دون البلوغ يقول لك لا يصح ان يصلي هذا الصبي المميز قيدين في فرض وفي ماذا وفي حق من كان ماذا - 00:50:41
من الرجال يعني ان يكون اماما للرجال اذا لا مميز ولا مميز يعني ولا تصح امامة مميز لبالغ في فرض اذا نفهم من هذا ان صلاة مميز بالرجال في نفل - 00:51:09
صحيحة لو صلى بنا التراويح هذا الطفل المميز نقول ايش صحيحة. طيب او ان يصلي هذا المميز بمثله بي مميزين. نقول ايش صحيح. اذا الصور عندنا ماذا ثلاث واحدة الامامة لا تصح. واثنتان الامامة صحيحة - 00:51:30
تصح صبي بصبيان صبي برجال في نفل لا تصح صبي برجال في فرق فهمنا يا جماعة طيب قالوا يعني لماذا قال علماء المذهب رحمهم الله ان صلاة الصبي بالرجال غير صحيحة - 00:51:56
قالوا لان هذا قد روي عن ابن مسعود وابن عباس رضي الله عنهم وجاء ايضا صريحا في السنة قالوا قد اخرج اه آآ صاحب مسند الفردوس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ولا لا تقدموا صبيانكم - 00:52:28

لا تقدموا ايش؟ صبيانكم هذا خطاب موجه للرجال فلا تقدموا ماذا صبيانكم لكن هذا الحديث لا يصح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بحال حديث غير صحيح الذي يظهر والله تعالى اعلم ان صلاة الصبي المميز - 00:52:54

بأمثاله او بالرجال صحيحة دون شك لما ثبت في صحيح البخاري عن عمرو بن سلمة رضي الله عنه انه كان امام قومه وعمره ست او سبع سنوات عمره كم ست او سبع سنوات - 00:53:18

كانا اماما لقومه لان النبي صلى الله عليه وسلم امرهم ان يقدموا اكثرهم اخذا للقرآن فكان هو اكثرهم اخذا للقرآن فلاجل هذا ماذا قدموه فكان امام قومه وهذا كان في زمن النبوة - 00:53:43

ولم يرد انكاره عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فالسنة قاضية بصحة صلاة المميز للرجال او بالرجال والله سبحانه وتعالى اعلم قال رحمه الله ولا مميز لبالغ في فرض - 00:54:06

ولا امرأة لرجال وخناثات يقول لك ايضا ولا يعني ولا تصح امامة ها امرأة لرجال وخناثة. خناثة جمع ها خنثى خناثة جمع خنثى. الخنثى الذي اجتمعت له التا الذكر والانثى يعني عنده ذكر الرجل - 00:54:28

وعنده فرج المرأة فحاله مشتبه مشكوك فيه هل هو رجل او هو مرأة اذا يقول لك صلاة المرأة بالرجل لا تصح وهذا بالاجماع نقل ذلك ابن حزم رحمه الله في مراتب - 00:54:56

الاجماع وغيره من اهل العلم ايضا السنة العملية للمسلمين منذ اربعة عشر قرنا ان المرأة لا تتولى امامة الرجال والنبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يفلح قوم ولوا امرهم - 00:55:20

امرأة واذا كان النبي صلى الله عليه وسلم يأمر المرأة الا تنطق لا تتكلم لاجل امر مهم وهو ان تنبه اماما امرها بماذا بان تصفح او يصفق فكيف بي ان تصلي - 00:55:43

قارئة تحسن صوتها بالقراءة هذا لا شك ان الشريعة ماذا لا تأتي به بل ان الشريعة جعلت خير صفوف النساء ماذا جعلت خير صفوف النساء اخرها وليس اولها كل ذلك لاجل ماذا - 00:56:08

الستر حتى انه لو صلى رجل بامرأة فالواجب ان تكون ماذا خلفه ولا تصف ماذا؟ معه فكيف بان تكون ماذا اماما امامه لا شك ان هذا يتنافى وقواعده الشريعة لا شك انه يتنافى وقواعد الشريعة. اذا هذا امر لا شك فيه - 00:56:33

قطعي انه لا تصح صلاة المرأة بماذا بالرجل طيب بالخنثى قالوا ايضا بالخنثى لا تصح لاحتمال ان يكون رجلا احتمال ان يكون ذكر ولاجل هذا نقول ان صلاتها بالخنثى ايضا - 00:56:59

لا تصح اذا الصور في هذه المسألة في صلاة يعني اه بعض اه الاجناس ببعض ترجع الى ما يأتي صلاة رجل بامرأة او بنساء وخنافة صحيحة صح ولا لا طيب - 00:57:20

صلاة خنثى بنساء صحيحة صلاة خمس بنساء لانه يتردد امره بين كونه ماذا ذكرا او امرأة وصلاة الذكر بالانثى صحيحة وصلاة الانثى بالانثى صحيح طيب صلاة امرأة بنساء صحيحة طيب - 00:57:43

صلاة خنثى برجال غير صحيحة لاحتمال كونه ماذا لاحتمال كونه انثى. طيب صلاة خنثى بخناثى لا تصح لاحتمال ان يكونوا هم ذكورا صح ولا لا؟ ولذلك قالوا صلاة الخنثى بالخنث صلاة الخنثى بالخناثى ماذا - 00:58:11

لا تصح طيب اذا هذه الصور التي ترجع اليها هذه المسألة وهي تقديم احد الاجناس على بعض. اذا ولا امرأة لرجال وخناثة مطلقا لا في فرض ولا في نفل لا تصح هذه الصلاة. طيب - 00:58:38

قال رحمه الله وتكرهوا لا الصحيح في المسائل السابقة انه متى ما حكم بصحة صلاة الانسان حكم بصحة امامته البحث الان في باب الصحة وليس في باب الندب او الكراهة. نحن نبحث صحيحة او - 00:58:59

غير صحيحة الناظر في ادلة هذا الباب يجد ان القاعدة التي قررها كثير من الفقهاء قاعدة مطردة صحيحة وهي من صحت صلاته لنفسه صحت صلاته لغيره وان شئت عبر عنها بقولك من صحت صلاته صحت امامته - 00:59:26

من صحت صلاته صحت امامته وبناء على ذلك في كل الصور السابقة باستثناء سورة واحدة وهي صلاة المرأة بالرجل هذه لها

استثناء وحكم خاص. صحت صلاتها لنفسها ها ولم تصح - 00:59:51
صلاتها لرجل او للرجال هذه وايضا الخنثى في حب في يدخل في هذا الحكم. اما ما عدا هذه الصورة فالصحيح انك متى ما حكمت بان صلاة هذا الانسان صحيحة ككونه فاسقا - 01:00:14
لو صلى فاسق لنفسه هل تحكم ببطلان صلاته هل اتى بما يجعل عبادته باطلة الجواب لا فنقول اذا صلاته بغيره ماذا صحيحة كذلك الذي آآ يصلي اه وهو عاجز عن ان يركع او ان - 01:00:34
آآ يسجد او ما شاكل ذلك؟ نقول صلاته لنفسه صحيحة اذا صلاته لغيره ماذا صحيحة طيب في هذه المسألة نقول ان الصلاة صحيحة لو انه ما كان يستطيع ان يركع انما سيومي او ايماء يسيرا - 01:00:59
في ركوع او في سجود وقلنا بصحة الصلاة وهو الراجح ان شاء الله كيف يصنع المصلون هل يومئون مثله او يركعون ويسجدون الصحيح انه ماذا يركعون ويسجدون. طيب بماذا ما جعلنا هذه المسألة مثل مسألة - 01:01:18
القيام نقول لان مسألة القيام فيها تعليل خاص وهو ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يصنع المسلمون صنع الاعاجم بكونهم ماذا يقفون والمعظم ماذا جالس فنهى النبي صلى الله عليه وسلم عن مشابهة الكفار في هذه الصورة. اما كونهم يسجدون - 01:01:41
لانهم قادرين هذا لا يتنافى مع مع هذه الصورة يعني لا يدخل هذا في مسألة القيام لا يدخل في مسألة القيام هو شيء بعيد عن هذه الصورة الاصل انه يجب عليه ان يسجد والاصل انه يجب عليه ان يركع - 01:02:09
فلا يجوز له ان يترك ذلك انما نقول الامام ماذا معذور الامام ماذا معذور كذلك في مسألة من به سلس بول او ما شكل ذلك؟ هل تحكمون بان صلاته لنفسه صحيحة - 01:02:30
اذا فصلاته لغيره ماذا صحيحة وقس على هذا نعم الاولى والافضل احوط والذي فيه الخروج من الخلاف هو ماذا ان لا يكون واحد من هؤلاء اماما بصحيح بمثله لا حرج لكن بصحيح الاولى عدم ذلك لكن لو - 01:02:49
امكن ذلك اه عفوا لو وقع ذلك فنقول الصلاة ماذا الصلاة صحيحة ابطال الصلاة امر شديد انتبه لهذه القاعدة ابطال الصلاة امر شديد فلا يتجاسر عليه الا بدليل واضح ابطال الصلاة الحكم بانها لا تصح - 01:03:10
هذا امر ماذا شديد فلا ينبغي التجاسر عليه الا الا بدليل واضح والله تعالى اعلم. نعم قال رحمه الله وتكره امامة لحان وفأفاء ونحوه الان انتقل الى مسألة الكراهة اول اولا كانت المسألة في ماذا - 01:03:36
في من لا تصح صلاته عفوا في من لا تصح امامته. الان نبحث في من تكره امامته قال ها اوه ايه اسقطوا سطرا ها ولا امرأة لرجال وخناثة؟ قال نعم احسنت جزاك الله خير ولا خلف محدث - 01:04:00
او نجس ايضا يقول لك لا تصح ان تصلي مع العلم انتبه لهذا القيد لان ما بعده سيوضح المراد مع العلم لا تجوز الصلاة خلف محدث او ايش نجس ولو قال المؤلف متنجس - 01:04:27
لكان اولى وهذه عبارة صاحب الزاد والنبي صلى الله عليه وسلم اخبر ان المؤمن لا ينجس المؤمن لا يكون نجسا انما ماذا يتنجس يعني تكون النجاسة ايش طارئة عليه لا يكون نجسا لكن على كل حال - 01:04:49
هكذا ذكر يقول لك لا يصح ان تصلي خلف انسان محدث. طيب حدث اصغر او اكبر لا شك انهما جميعا لا يصح ان تصلي خلف انسان محدث حدثا اصغر او - 01:05:08
او اكبر مطلقا لان هذا الانسان فاقد لماذا لشرط من شروط الصلاة فصلاته لنفسه صحيحة ليست بصحيحة اذا اذا كنت تعلم ان هذا الانسان لم يكن متوضئا فلا يجوز لك ان تصلي - 01:05:27
خلفه بحال بل هذا الى التلاعب اقرب هذا الى التلاعب اقرب كيف تصلي الف انسان تعلم انه لم يتوضأ ولم يتطهر كذلك الامر اذا كان متنجسا وقعت النجاسة على بدنه على ثوبه - 01:05:48
على البقعة التي يصلي فيها وقد مر معنا ان كلا هذين الامرين شرط من شروط صحة الصلاة اذا الصلاة خلف هذا وهذا مع العلم لا تصح. طيب ان جهلا حتى انقضت صحت لمأموم - 01:06:07

طيب وللامام يقول لك ايش ها باطلة امام صلى وهو غير متوضئ ماذا تحكمون لصلاته صلاته هو ها باطلة فاقد لماذا فاقد لشرط طيب المأمومون المأمومون صلاتهم صحيحة وهذا هو الصحيح دون شك - 01:06:26

هل نكلف الناس قبل ان يتقدم الامام ان يمسكوه ويقولون هل انت نظيف هل انت متوضأ هذا لا شك انه ماذا يعني تكليف بما يشق وربما يكون تكليفا بما لا يطاق - 01:06:54

ولا يعلم هؤلاء المأمومون الغيب اليس كذلك فهم صلوا صلاة بحسب ما امرتهم الشريعة وبالتالي فان صلاته ماذا؟ صحيحة. تبين بعد انقضاء الصلاة ان هذا الامام ما كان متوضئا نقول صلاتكم - 01:07:12

صحيحة وانت يا ايها الامام قم توضأ واعد الصلاة وحدك والمؤلف رحمه الله يقول حتى في مسألة المتنجس لا فرق عنده بين مسألة ماذا فاقد الطهارة بمعنى انه الذي به حدث - 01:07:33

ومن عليه نجاسة. يقول ليش كلاهما نقول للامام ان صلاتك ماذا باطلة والصحيح كما مر بنا سابقا التفريق بين رفع الحدس بين رفع الحدث وازالة النجاسة الصحيح ان من جهل ان عليه نجاسة - 01:07:56

ثم علم فصلاته ماذا صحيحة فصلاته صحيحة. ما الدليل ما الدليل احسنت لما صلى النبي صلى الله عليه وسلم فخلع اثناء صلاته نعله وتبعه الصحابة على ذلك باي شيء علل النبي صلى الله عليه وسلم - 01:08:18

بماذا بان جبريل اخبره ان فيهما قذرا وقد بنى النبي صلى الله عليه وسلم على ما مضى من صلاته فدل على ان ما مضى كان ماذا صحيحا وبالتالي من جهل - 01:08:43

ان عليه نجاسة فالصلاة بالنسبة له ايش فالصلاة بالنسبة له صحيحة طيب والمأمومين من باب من باب اولى والمأمومون من باب اولى. قال بعد ذلك وتكره امامة لحان لحام يعني كثير - 01:09:00

اللحن واللحن ما هو ها ايش ارفع صوتك لا ليس هذا اللحن اللحن اه تغيير الحركات وماذا يريد المؤلف رحمه الله من اللحن ها هنا ها الذي لا يحيل المعنى لماذا - 01:09:22

لانه قد تكلم سابقا عما يحيل المعنى وان الصلاة معه في الفاتحة ايش؟ لا تصح. اما هنا فهذا يلحن في الفاتحة او في غيرها ولكنه لحن ماذا لا يحيل المعنى يقول لك ان الصلاة خلفه مكروهة - 01:09:48

وهذا صحيح الصلاة مكروهة بمعنى صحيحة مع الكراهة لماذا؟ لان النبي صلى الله عليه وسلم قال يؤم القوم ايش اقرأهم لكتاب الله وهذا اللحان هل هو اقرؤنا ليس اقرأنا نعم لو كانوا كلهم ماذا - 01:10:09

سواء في ذلك كلهم يعني على هذه الصفة تزول الكراهة هنا لكن مع وجود من هو احسن قراءة يأتي هذا الانسان فيلحن هذا اللحن الذي آآ لا يحيل المعنى ولا سيما في الفاتحة فنقول الصلاة ماذا؟ مكروهة. يعني لو قال اياك نعبد - 01:10:29

نعبد نقول هذا ماذا لحن لا يحيل المعنى اياك نعبد واياك نستعين يقول ايش لحن لا يغير المعنى فالصلاة صحيحة لكن الاولى ان يكون الامام غيره قال وفأفأفاء يعني مصاب بالفأفأة الفأفأة تكرار الفاء - 01:10:51

بعض الناس الكلمات التي فيها حرف الفاء عنده فيها مشكلة في نطقها فيصبح ماذا يكررها لعلة في لسانه ومثله ايضا التأتأة او التمتام كلها الذي يكرر حرف التاء او الوأواء الذي يكرر حرف - 01:11:22

الواو كل ذلك يخل بماذا؟ بجودة وحسن القراءة والنبي صلى الله عليه وسلم قد قال ماذا يؤم القوم اقرأهم لكتاب الله لكن هل تصح نقول الصلاة ماذا صحيحة الصلاة صحيحة لعلنا - 01:11:45

اه نكتفي بهذا القدر ونكمل ان شاء الله غدا والله اعلم صلى الله على نبينا محمد واله وصحبه اجمعين - 01:12:05